

الرقم :  
التاريخ :  
المرفقات :

## سياسة تقييم المخاطر وغسل الاموال وتمويل الارهاب.

### معلومات الوثيقة

سياسة تقييم المخاطر وغسل الاموال وتمويل الارهاب.	عنوان الوثيقة
جمعية التنمية الاهلية بقيق	الجهة
1	رقم الاصدار
2024-12-1	تاريخ الاصدار
دراسة ميدانية	مصادر الوثيقة
اعتمد مجلس إدارة جمعية التنمية الاهلية بقيق في الاجتماع (الرايع ) بتاريخ 2024-12-16	المراجع
يتم مراجعة هذه السياسة كل 3سنوات من تاريخ اعتمادها	دورية المراجعة

الرقم :  
التاريخ :  
المرفقات :

## مقدمة

سياسة تقييم المخاطر وغسل الاموال وتمويل الارهاب تهدف إلى الحفاظ على سلامة واستقرار التعاملات المالية في منظمات القطاع غير الربحي في المملكة العربية السعودية للحد من الأضرار المترتبة على النظام المالي جراء عمليات غسل الأموال والأشكال الأخرى من النشاطات الإجرامية والتي من شأنها تقويض استقرار القطاع غير الربحي وبالتالي الاقتصاد الوطني.

## نطاق السياسة

1. مع عدم الاخلال بما جاء في التشريعات والقوانين المعمول بها في المملكة العربية السعودية واللائحة الأساسية للمؤسسة، تأتي هذه السياسة استكمالاً لها دون أن تحل محلها.
2. تطبق هذه السياسة على كافة من تربطهم علاقة بالمؤسسة سواء كانوا رؤساء وأعضاء مجلس الأمناء أو العاملين فيها أو ممثليها المفوضين أو مدققي حساباتها، أو أي شخص طبيعي آخر يتصرف باسمها أو لحسابها..

## المبادئ الإرشادية

يتم تطبيق سياسات اللجنة الدائمة لمكافحة غسل الأموال التابعة للبنك المركزي السعودي للرقابة على عمليات مكافحة غسل الأموال في منظمات القطاع غير الربحي وفقاً لمجموعة من المبادئ الإرشادية الأساسية وبما يسهم في تحقيق الثبات والنزاهة في تطبيق منهج الرقابة المبني على المخاطر، كون أن المنهج القائم على المخاطر يحقق الرقابة الفاعلة على عمليات مكافحة غسل الأموال والذي من شأنه أن يتيح لمنظمات القطاع غير الربحي القدرة على الاستجابة للتهديدات والمخاطر المستجدة التي يواجهها القطاع على كافة الأصعدة المحلية والإقليمية والدولية، علاوةً على أن هذا المنهج سوف يُسهم في المساعدة على إنشاء واستدامة العلاقات القائمة على أساس التعاون مع كافة المؤسسات الأخرى الحكومية والخاصة ومنظمات القطاع الغير ربحي والتشجيع على الامتثال الفاعل والمستمر لمتطلبات مكافحة غسل الأموال.

الرقم :  
التاريخ :  
المرفقات :



## سياسة مكافحة غسل الأموال

تلتزم الجمعية بمكافحة غسل الأموال وفقاً للأنظمة واللوائح الصادرة عن البنك المركزي السعودي واللجنة الدائمة لمكافحة غسل الأموال وأي أنظمة ولوائح مرعية متعلقة بهذا الشأن، وبما يتواءم مع أفضل الممارسات الدولية المعمول بها لمواجهة غسل الأموال. ونحن على استعداد تام للكشف عن الأنشطة المشبوهة ذات الصلة بغسيل الأموال، بما فيها التهرب الضريبي والاحتيال المالي، فضلاً عن إبلاغ الجهات المختصة بما يتماشى مع اللوائح التنظيمية. ونمضي قدماً في مساعينا الحثيثة للقيام بأعمالنا وفق أعلى مستويات الشفافية والموثوقية والنزاهة والأمان، وذلك في إطار الامتثال المطلق لكافة القوانين واللوائح المطبقة.

وبناءً على ما سبق، قمنا بتبني أفضل ممارسات مكافحة غسل الأموال، مدعومين ببنيتنا التحتية المتطورة وبرمجياتنا المتقدمة والتي تضمن لنا الامتثال التام والمستمر لسياسات مكافحة غسل الأموال.

## سياسة الامتثال لمكافحة غسل الأموال

تمضي الجمعية في التزامها التام بالقوانين واللوائح المحلية،

ونحرص على مواصلة الكشف عن الانتهاكات المالية داخلها ودعم إجراءات مكافحة غسل الأموال وتعزيز الرقابة اللازمة بصورة دورية ومستمرة، من خلال تطبيق برنامج للتدقيق الداخلي والخارجي.

واتساقاً مع معايير الحوكمة فقد قامت جمعية التنمية الأهلية بقيق بعمل دراسة عن تحديد و فهم وتقييم لمخاطر لغسيل الاموال وتمويل الارهاب موضحين فيه أنواع المخاطر مع تحديد المخاطر ووصفها وتقييمها والمؤشرات الدالة على وقوعها . ووضع التدابير اللازمة للحيلولة دون وقوعها .

الرقم :  
التاريخ :  
المرفقات :

## أنواع المخاطر

استنادا على اللوائح المعتمدة في هذا الشأن ومعايير الحوكمة في الوزارة يمكن تصنيف أنواع المخاطر المحتملة فيما يتعلق بغسيل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب كما يوضحها الجدول الآتي :

رقم	نوع الخطر
1	مرتبطة بالعملاء بشكل مباشر
2	مرتبطة بالاستثمار
3	مرتبطة بالجمعية

الرقم :  
التاريخ :  
المرفقات :

## تحديد المخاطر

بناءً على تصنيف المخاطر المتعلقة بمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب , قامت الجمعية

بدراسة المخاطر المحتملة وعقدت ورشة عمل لدراسة هذه المخاطر وتقييمها وكانت هذه النتيجة :

نوع الخطر	معرف الخطر	الخطر	وصف الخطر
مرتبطة بالعملاء بشكل مباشر	R1_1	عدم الالتزام لمتطلبات غسل الاموال ومكافحة تمويل الإرهاب	إبداء العميل اهتمام غير عادي بشأن الالتزام لمتطلبات مكافحة غسل الاموال أو جرائم تمويل الإرهاب، وبخاصة المتعلقة بهويته ونوع عمله.
مرتبطة بالعملاء بشكل مباشر	R1_2	عدم الإفصاح بالبيانات الخاصة في العميل	رفض العميل تقديم بيانات عنه أو توضيح مصدر أمواله وأصوله الأخرى.
مرتبطة بالاستثمار	R2_1	الرغبة في الدخول في صفقات مشبوهة	رغبة العميل في المشاركة في صفقات غير واضحة من حيث غرضها القانوني أو الاقتصادي أو عدم انسجامها مع استراتيجية الاستثمار المعلنة.
مرتبطة بالعملاء بشكل مباشر	R1_3	التزويد ببيانات مغلوطة	محاولة العميل تزويد الجمعية بمعلومات غير صحيحة أو مضللة تتعلق بهويته و/أو مصدر أمواله
مرتبطة بالجمعية	R3_1	علم أحد أعضاء الجمعية بتورط عميل بمخالفة غسل أموال أو ما في حكمها	علم الجمعية بتورط العميل في أنشطة غسل أموال أو جرائم تمويل إرهاب، أو أي مخالفات جنائية أو تنظيمية.
مرتبطة بالجمعية	R3_2	اشتباه أحد أعضاء الجمعية بتورط عميل بمخالفة غسل أموال أو ما في حكمها	اشتباه الجمعية في أن العميل وكيل للعمل نيابة عن موكل مجهول، وتردده وامتناعه بدون أسباب منطقية، في إعطاء معلومات عن ذلك الشخص أو الجهة
مرتبطة بالعملاء بشكل مباشر	R1_4	الصعوبة في الإفصاح بنشاط العميل	صعوبة تقديم العميل وصف لطبيعة عمله أو عدم معرفته بأنشطته بشكل عام.

الرقم :  
التاريخ :  
المرفقات :

وصف الخطر	الخطر	معرف الخطر	نوع الخطر
قيام العميل باستثمار طويل الاجل يتبعه بعد مدة وجيزة طلب تصفية الوضع الاستثماري وتحويل العائد من الحساب.	استثمار ثم تصفية الوضع الاستثماري	R2_1	مرتبطة بالاستثمار
وجود اختلاف كبير بين أنشطة العميل والممارسات العادية.	اختلاف في نشاط العميل مع ممارسات العادية	R1_5	مرتبطة بالعملاء بشكل مباشر
طلب العميل من الجمعية تحويل الأموال المستحقة له لطرف آخر ومحاولة عدم تزويد الجمعية بأي معلومات عن الجهة والمحول إليها.	طلب تحويل لمجهول	R1_6	مرتبطة بالعملاء بشكل مباشر
محاولة العميل تغيير صفقة أو إلغائها بعد تبليغه بمتطلبات تدقيق المعلومات أو حفظ السجلات من الجمعية.	محاولة الغاء بعد طلب التدقيق	R1_7	مرتبطة بالعملاء بشكل مباشر
طلب العميل إنهاء إجراءات صفقة يستخدم فيها أقل قدر ممكن من المستندات.	محاولة الغاء بعد توفير مستندات غير مكتملة	R1_8	مرتبطة بالعملاء بشكل مباشر
علم الجمعية أن الأموال أو الممتلكات إيراد من مصادر غير مشروعة.	علم أحد أعضاء الجمعية بتورط عميل بمصدر غير مشروع لأموال أو الممتلكات	R3_3	مرتبطة بالجمعية
عدم تناسب قيمة أو تكرار التبرعات والعمليات مع المعلومات المتوفرة عن المشتبه به ونشاطه و دخله ونمط حياته وسلوكه.	تكرار تبرع بشكل غريب	R3_4	مرتبطة بالجمعية
علم الجمعية بانتماء العميل لمنظمة غير معروفة أو معروفة بنشاط محظور.	علم أحد أعضاء الجمعية بانتماء العميل لمنظمة غير معروفة أو معرفة بنشاط محظور	R3_5	مرتبطة بالجمعية
ظهور عالقات البذخ والرفاهية على العميل وعائلته بشكل مبالغ فيه وبما لا يتناسب مع وضعه الاقتصادي (خاصة إذا كان بشكل مفاجئ).	عالقات ثراء على العميل بشكل غريب وغير مناسب مع وضعه الاقتصادي	R1_9	مرتبطة بالعملاء بشكل مباشر

الرقم :  
التاريخ :  
المرفقات :

## تقييم المخاطر

بعد تحديد المخاطر ونوعها ووصفها , نقوم في هذه المرحلة بدراسة المخاطر وتحديد مدى تأثيرها على الجمعية واحتمالية حدوثها أثناء التنفيذ , من خلال إعطاء كل خطر مدى احتمالية و أثر , ثم بعد ذلك يتم حساب أولوية الخطر .

### 1- الاحتمالية :-

يوضح الجدول التالي المدى المستخدم لتحديد احتمالية حدوث الخطر .

الوزن	الاحتمالية	وصف الاحتمالية
1	منخفض جدا	خطر مستبعد حدوثه وسوف يسجل عند حدوثه ولكن لن يبذل جهد في رصده
3	منخفض	خطر محتمل حدوثه ولكن بنسبة قليلة وسيتم رصده أثناء العمل على إدارة المحفظة ومكوناتها
5	متوسط	خطر محتمل حدوثه قد يحدث بنسبة متوسطة وسوف يتم رصده
7	مرتفع	خطر محتمل حدوثه بدرجة كبيرة استنادا إلى ظروف المحفظة ومكوناتها وسوف يتم رصده
10	مرتفع جدا	خطر محتمل حدوثه بدرجة شبيه مؤكدة, استنادا إلى ظروف المحفظة ومكوناتها وسوف يتم رصده

### 2- الاثر :-

يوضح الجدول التالي مدى درجة الاثر على المحفظة.

الوزن	الأثر	عمق الأثر
1	منخفض جدا	أثر طفيف
3	منخفض	أثر بسيط
5	متوسط	أثر ملموس
7	مرتفع	أثر كبير
10	مرتفع جدا	أثر كبير جدا

### 3- تحديد الأولوية :-

بعد حساب احتمالية ومدى الاثر لكل خطر, ثم تحديد الأولوية وذلك من خلال حاصل ضرب الاحتمالية في مدى الاثر . وكانت نتائج التقييم مرتبة من الأعلى خطرا لأقل خطرا كالتالي :

نوع الخطر	معرف الخطر	الخطر	احتمالية	تأثير	تقييم	المدى
مرتبطة بالعملاء بشكل مباشر	R1_1	عدم الالتزام لمتطلبات غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب	9	10	90	مرتفع جدا
مرتبطة بالعملاء بشكل مباشر	R1_2	عدم الإفصاح بالبيانات الخاصة في العميل	9	10	90	مرتفع جدا
مرتبطة بالاستثمار	R2_1	الرغبة في الدخول في صفقات مشبوهة	7	9	63	متوسط
مرتبطة بالعملاء بشكل مباشر	R1_3	التزويد ببيانات مغلوطة	6	8	48	متوسط
مرتبطة بالجمعية	R3_1	علم أحد أعضاء الجمعية بتورط عميل بمخالفة غسل أموال أو ما في حكمها	3	10	30	منخفض
مرتبطة بالجمعية	R3_2	اشتباه أحد أعضاء الجمعية بتورط عميل بمخالفة غسل أموال أو ما في حكمها	4	9	36	منخفض
مرتبطة بالعملاء بشكل مباشر	R1_4	الصعوبة في الإفصاح بنشاط العميل	2	8	16	منخفض جدا

الرقم :  
التاريخ :  
المرفقات :

نوع الخطر	معرف الخطر	وصف الخطر	احتمالية	تأثير	تقييم	المدى
مرتبطة بالاستثمار	R2_1	استثمار ثم تصفية الوضع الاستثماري	7	10	70	مرتفع
مرتبطة بالعملاء بشكل مباشر	R1_5	اختلاف في نشاط العميل مع ممارسات العادية	5	8	40	منخفض
مرتبطة بالعملاء بشكل مباشر	R1_6	طلب تحويل لمجهول	2	8	16	منخفض جدا
مرتبطة بالعملاء بشكل مباشر	R1_7	محاولة الغاء بعد طلب التدقيق	4	10	40	منخفض
مرتبطة بالعملاء بشكل مباشر	R1_8	إلغاء بعد توفير مستندات غير مكتملة	3	9	36	منخفض
مرتبطة بالجمعية	R3_3	علم أحد أعضاء الجمعية بتورط عميل بمصدر غير مشروع أو لأموال أو الممتلكات	2	10	20	منخفض جدا
مرتبطة بالجمعية	R3_4	تكرار تبرع بشكل غريب	3	10	30	منخفض جدا
مرتبطة بالجمعية	R3_5	علم أحد أعضاء الجمعية بانتماء العميل لمنظمة غير معروفة أو معرفة بنشاط محظور	2	10	20	منخفض جدا
مرتبطة بالعملاء بشكل مباشر	R1_9	عالمات ثراء على العميل بشكل غريب وغير مناسب مع وضعه الاقتصادي	3	7	21	منخفض جدا

## مؤشرات عمليات غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب: تحدد هذه السياسة

المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم عالقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية

1. إبداء العميل اهتماماً غير عادي بشأن الالتزام لمتطلبات مكافحة غسل الأموال أو جرائم تمويل الإرهاب، وبخاصة المتعلقة بهويته ونوع عمله.
2. رفض العميل تقديم بيانات عنه أو توضيح مصدر أمواله وأصوله الأخرى.
3. رغبة العميل في المشاركة في صفقات غير واضحة من حيث غرضها القانوني أو الاقتصادي أو عدم انسجامها مع استراتيجية الاستثمار المعلنة.
4. محاولة العميل تزويد الجمعية بمعلومات غير صحيحة أو مضللة تتعلق بهويته و/أو مصدر أمواله.
5. علم الجمعية بتورط العميل في أنشطة غسل أموال أو جرائم تمويل إرهاب، أو أي مخالفات جنائية أو تنظيمية.
6. إبداء العميل عدم الاهتمام بالمخاطر والعمولات أو أي مصاريف أخرى.
7. اشتباه الجمعية في أن العميل وكيل للعمل نيابة عن موكل مجهول، وتردده وامتناعه بدون أسباب منطقية، في إعطاء معلومات عن ذلك الشخص أو الجهة .
8. صعوبة تقديم العميل وصف لطبيعة عمله أو عدم معرفته بأنشطته بشكل عام.
9. قيام العميل باستثمار طويل الأجل يتبعه بعد مدة وجيزة طلب تصفية الوضع الاستثماري وتحويل العائد من الحساب.
10. وجود اختلاف كبير بين أنشطة العميل والممارسات العادية.
11. طلب العميل من الجمعية تحويل الأموال المستحقة له لطرف آخر ومحاولة عدم تزويد الجمعية بأي معلومات عن الجهة والمحول إليها.
12. محاولة العميل تغيير صفقة أو إلغائها بعد تبليغه بمتطلبات تدقيق المعلومات أو حفظ السجلات من الجمعية.

الرقم :  
التاريخ :  
المرفقات :

13. طلب العميل إنهاء إجراءات صفقة يستخدم فيها أقل قدر ممكن من المستندات.
14. علم الجمعية أن الأموال أو الممتلكات إيراد من مصادر غير مشروعة.
15. عدم تناسب قيمة أو تكرار التبرعات والعمليات مع المعلومات المتوفرة عن المشتبه به ونشاطه ودخله ونمط حياته وسلوكه.
16. انتماء العميل لمنظمة غير معروفة أو معروفة بنشاط محظور.
17. ظهور علامات البذخ والرفاهية على العميل وعائلته بشكل مبالغ فيه وبما لا يتناسب مع وضعه الاقتصادي (خاصة إذا كان بشكل مفاجئ).

الرقم :  
التاريخ :  
المرفقات :

جمعية التنمية الأهلية بقيق  
مسجلة في المركز الوطني للتنمية  
القطاع غير الربحي برقم 4242



## خطة التعامل مع المخاطر

تحدد الخطة أدناه الآلية المقترحة للتعامل مع الخطر للحد من وقوعه، وتمثل إجراءات عملية إضافية على التدابير التي نصت عليها اللوائح ذات الصلة والمعتمدة بالجمعية وتتمثل هذه فيما يلي :

التعامل مع الخطر	الخطر	معرف الخطر	نوع الخطر
وضع سياسات لقبول التبرعات	عدم الالتزام لمتطلبات غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب	R1_1	مرتبطة بالعملاء بشكل مباشر
وضع سياسات لقبول التبرعات	عدم الإفصاح بالبيانات الخاصة في العميل	R1_2	مرتبطة بالعملاء بشكل مباشر
الغاء التعامل مع العميل	الرغبة في الدخول في صفقات مشبوهة	R2_1	مرتبطة بالاستثمار
طلب إقرار بصحة المعلومات	التزويد ببيانات مغلوطة	R1_3	مرتبطة بالعملاء بشكل مباشر
بلاغ لوحدة التحريات المالية في وزارة الداخلية	علم أحد أعضاء الجمعية وورط عميل بمخالفة غسل أموال أو ما في حكمها	R3_1	مرتبطة بالجمعية
بلاغ لوحدة التحريات المالية في وزارة الداخلية	اشتباه أحد أعضاء الجمعية وورط عميل بمخالفة غسل أموال أو ما في حكمها	R3_2	مرتبطة بالجمعية
وضع سياسات لقبول التبرعات	الصعوبة في الإفصاح بنشاط العميل	R1_4	مرتبطة بالعملاء بشكل مباشر

الرقم :  
التاريخ :  
المرفقات :

نوع الخطر	معرف الخطر	وصف الخطر	التعامل مع الخطر
مرتبطة بالاستثمار	R2_1	استثمار ثم تصفية الوضع الاستثماري	يبلغ رئيس لجنة التدقيق والمراجعة مع تزويده بالاسباب
مرتبطة بالعملاء بشكل مباشر	R1_5	اختلاف في نشاط العميل مع ممارسات العادية	بلاغ لوحدة التحريات المالية في وزارة الداخلية
مرتبطة بالعملاء بشكل مباشر	R1_6	طلب تحويل لمجهول	بلاغ لوحدة التحريات المالية في وزارة الداخلية
مرتبطة بالعملاء بشكل مباشر	R1_7	محاولة الغاء بعد طلب التدقيق	بلاغ لوحدة التحريات المالية في وزارة الداخلية
مرتبطة بالعملاء بشكل مباشر	R1_8	الغاء بعد توفير مستندات غير مكتملة	يبلغ رئيس لجنة التدقيق والمراجعة مع تزويده بالاسباب
مرتبطة بالجمعية	R3_3	علم أحد أعضاء الجمعية بتورط عميل بمصدر غير مشروع لأموال أو الممتلكات	بلاغ لوحدة التحريات المالية في وزارة الداخلية
مرتبطة بالجمعية	R3_4	تكرار تبرع بشكل غريب	يبلغ رئيس لجنة التدقيق والمراجعة مع تزويده بالاسباب
مرتبطة بالجمعية	R3_5	علم أحد أعضاء الجمعية بانتفاء العميل لمنظمة غير معروفة أو معرفة بنشاط محظور	بلاغ لوحدة التحريات المالية في وزارة الداخلية
مرتبطة بالعملاء بشكل مباشر	R1_9	عالمات ثراء على العميل بشكل غريب وغير مناسب مع وضعه الاقتصادي	بلاغ لوحدة التحريات المالية في وزارة الداخلية

## الاجراءات

- في حال ظهور مؤشرات على أن بعض الاموال قد تكون مرتبطة بعمليات غسل الاموال يتم اتباع الاجراءات التالية
- 1-يقوم المكتشف بابلاغ وحدة التحريات المالية بوزارة الداخلية فوراً
  - 2-اعداد تقرير منفصل يتضمن جميع البيانات و المعلومات المتوفرة لديها عن تلك الحالة
  - 3- عدم تحذير المتعاملين معها من وجود شبهات حول نشاطاتهم
  - 4- يبلغ رئيس لجنة التدقيق و المراجعة مع تزويده بالمعلومات الكافية لكشف اي جرائم من المنصوص عليها في نظام مكافحة غسل الاموال
- في حال كان هناك شبهة من ان القائمين على العمل لهم يد في هذه الجرائم فيتم الاكتفاء بابلاغ الجهة المشرفة على الجمعية.

## القرارات و التوصيات التي اتخذها مجلس الادارة

بعد استعراض نتائج التقييم للتعامل مع هذه المخاطر تم اتخاذ القرارات و التوصيات الاتية

### ■ التحقق الواجب من العملاء

نتبى في الجمعية آليات متطورة للتحقق من هوية العميل وفقاً للوائح التنظيمية لمكافحة غسل الأموال والمتبعة محلياً ودولياً، بغض النظر عن مقدار مبلغ العقود التشغيلية وغيرها والمنح والتبرعات الخيرية المتضمن في المعاملات. لتحديد أي شكل من أشكال غسل الأموال والإبلاغ عنها وفق الإطار القانوني في المملكة العربية السعودية.

الرقم :  
التاريخ :  
المرفقات :

ولتحقيق ذلك نطالب بكافة التفاصيل الخاصة والمتعلقة بالعملاء وأصحاب المصالح الأخرى ونتحقق من مصادر الأموال وعدم ارتباطها بأية أعمال إجرامية أو مشبوهة، وذلك من خلال الحصول على المزيد من الوثائق الأصلية الخاصة بالعميل لضمان شرعية المنح والتبرعات والتأكد من من توافق غرضها مع الهدف الأساسي والمعلن لمؤسستنا ومراعاتها للأنظمة واللوائح المرعية.

#### ■ تقييم المخاطر بشكل مستمر

تقوم الجمعية بتحديد مخاطر احتمال وقوع غسل الأموال لديها وتقييمها وتوثيقها وتحديثها بشكل مستمر، من خلال الجوانب المتعددة للمخاطر بما فيها العوامل المرتبطة بعملائها والمناطق الجغرافية والمنتجات والخدمات والمعاملات وقنوات التسليم، وتوفير تقارير عن ذلك للجهات الرقابية عند الطلب. و تراعي -عند قيامها بذلك- المخاطر المرتبطة بالمنتجات الجديدة وممارسات العمل والتقنيات قبل استخدامها.

تحدد الجمعية نطاق تدابير العناية الواجبة على أساس مستوى المخاطر المرتبطة بالعميل أو الأعمال ، و تطبق تدابير مشددة للعناية الواجبة عندما تكون مخاطر غسل الأموال مرتفع

#### ■ الإبلاغ عن المنح والتبرعات غير العادية / التي يحتمل أن تكون مشبوهة

فريق العمل في الجمعية مدرب ومجهز بشكل كامل للإبلاغ عن أي معاملة غير عادية أو مشبوهة وذلك من خلال إعلام ضابط الامتثال عبر مجموعة من القنوات الداخلية المتطورة، والذي يقوم بدوره بإجراء تحقيق شامل واتخاذ كافة الإجراءات والتدابير اللازمة، وإبلاغ الجهات المختصة بمكافحة غسل الأموال، مع الإلتزام بعدم تحذير العملاء عن وجود شبهات حول نشاطهم أو أن معاملاتهم قيد المراجعة أو المراقبة.

الرقم :  
التاريخ :  
المرفقات :

■ تدريب الموظفين:

- تأتي للمرحلة القادمة و هي تعزيز برامج بناء القدرات والتدريب رفع كفاءة العاملين بما يتلاءم مع نوعية الأعمال في الجمعية في مجال المكافحة و ذلك من خلال اقامة الدورات حيث أقامت الجمعية دورة متخصصة في هذا الشأن و توصية الاعضاء بزيادة الوعي باي أعمال يكون فيها شبهة غسيل أموال.  
رفع كفاءة القنوات المستخدمة للمكافحة وتحسين جودة التعرف على العملاء وإجراءات العناية الواجبة من خلال تعبئة نموذج الاشتباه  
نموذج الاشتباه

التاريخ	
اسم العميل	
الجنسية	
رقم الهوية	
رقم الجوال	
المبلغ	
مصدر الدخل	
سبب الاشتباه	

الرقم :  
التاريخ :  
المرفقات :

#### ■ التدابير الأمنية الداخلية اعرف موظفيك

تقوم الجمعية بالتأكد من مدى موثوقية أي موظف قبل التعيين وبعده، عن طريق التأكد من عدم وجود سوابق جنائية عليه سواء كانت مخلة بالشرف والأمانة...إلخ.

#### ■ حفظ السجلات والسرية

من القرارات التي أوصى بها مجلس الإدارة في اجتماعه بأن يتم الاحتفاظ بجميع السجلات والمستندات والوثائق والبيانات لجميع التعاملات المالية والصفقات التجارية والنقدية، سواء أكانت محلية أم خارجية، بالإضافة إلى بيانات المعاملات المالية وغيرها من مستندات ذات الصلة وذلك لمدة لا تقل عن 5 سنوات، بما يتماشى مع الأنظمة ذات العلاقة. وتحافظ مؤسستنا على سرية المعلومات المقدمة من قبل العملاء بناء على سياسة خاصة بذلك.

#### ■ مراجعة مستقلة لقسم الامتثال ومكافحة غسل الأموال

يخضع لائحة مكافحة غسل الأموال لمراجعات مستقلة من قبل مجلس الإدارة ومدققين خارجيين مستقلين بما يضمن التحديث المستمر لسياسة وإجراءات مكافحة غسل الأموال.

الرقم :  
التاريخ : / /  
المرفقات :



## اعتماد مجلس الإدارة

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع ( الرابع ) هذه السياسة بتاريخ 2024-12-16 . وتحل هذه السياسة محل جميع سياسات الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب الموضوعه سابق



